

## تاج العروس من جواهر القاموس

الْخُنْدُوفُ كَزُنْبُورٍ كَتَبَهُ بِالْحُمْرَةِ إِشَارَةً إِلَى أَصَالَةِ نَوْنِهِ  
 وَأَنَّ ذِكْرَ الْجَوْهَرِيِّ إِيسَاهُ فِي تَرْكِيْبِ " خ د ف " لَيْسَ عَلَى أَصْلِ  
 التَّمْرِيفِ لاقْتِضَائِهِ زِيَادَةَ النُّونِ وَإِلَّا فَالْجَوْهَرِيُّ أَوْرَدَهُ فَلَا مَعْنَى  
 لِتَمْيِيزِهِ إِلَّا لِهَذَا وَهَكَذَا يُقَالُ فِي سَائِرِ مَا يَكْتُبُهُ بِالْحُمْرَةِ مِنَ الْحُرُوفِ  
 الَّتِي ذَكَرَهَا الْجَوْهَرِيُّ وَاخْتِلَافَ فِي أَرْبَعِهَا ثَلَاثِيَّةٌ أَمْ رَبَاعِيَّةٌ غَيْرَ  
 أَرْبَعِهَا سَبْعٌ أَنْ ابْنَ الْأَعْرَابِيِّ قَالَ : الْخُنْدُوقَةُ مُشْتَقٌّ مِنَ الْخَدْفِ  
 وَهُوَ الْخَتْلَاسُ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : إِنَّ صَحَّ ذَلِكَ فَالْخُنْدُوقَةُ ثَلَاثِيَّةٌ فَتَأْمَلُ  
 وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْخُنْدُوفُ بِالضَّمِّ : الْمُتَبَخَّرُ فِي مَشْيِهِ  
 كَبِيرًا وَبَطْرًا . قَالَ ابْنُ الْكَلَابِيِّ : وَوَلَدَ إِيَّاسُ ابْنُ مُضَرَ عَمْرًا  
 وَهُوَ مُدْرِكَةٌ وَعَامِرًا وَهُوَ طَابِخَةٌ وَعُمَيْرًا وَهُوَ قَمْعَةٌ وَأُمُّهُمْ خُنْدُوفُ  
 كَزَبْرَجٍ وَهِيَ لَيْلَى بِنْتُ حُلْوَانَ بْنِ عَمْرَانَ بْنِ الْحَافِ بْنِ قُضَاعَةَ وَكَانَ  
 إِيَّاسُ خَرَجَ فِي نَجْعَةٍ لَهُ فَذَفَرَتْ إِيَّاهُ مِنْ أَرْبَعِ فَرَاحٍ إِيَّاهَا  
 عَمْرًا وَأَمْرًا فَسُمِّيَ مُدْرِكَةً وَخَرَجَ عَمْرًا فَتَمَيَّزَ بِهَا وَطَبِخَهَا  
 فَسُمِّيَ طَابِخَةً وَأَنْقَمَعَ عُمَيْرُ فِي الْخَبَاءِ فَسُمِّيَ قَمْعَةً وَخَرَجَتْ  
 أُمُّهُمْ تَسْرِعُ فَقَالَ لَهَا إِيَّاسُ : أَيْنَ تَخُنْدُفِينَ ؟ فَقَالَتْ : مَا  
 زِلْتُ أُخُنْدُفُ فِي إِثْرِكُمْ فَلَاقْتُبُوا : مُدْرِكَةً وَطَابِخَةً وَقَمْعَةً  
 وَخُنْدُوفَ قَالَ : وَالْخُنْدُوقَةُ : ضَرْبٌ مِنَ الْمَشْيِ وَقَوْلُهُ : فَقَالَتْ : مَا زِلْتُ  
 إِلَى آخِرِهِ لَيْسَ فِي نَصِّ ابْنِ الْكَلَابِيِّ وَزَادُ : " فَقَالَ لَهَا : فَأَنْتِ خُنْدُوفُ  
 فَذَهَبَ لَهَا اسْمًا وَلِوَلَدِهَا نَسَبًا " . وَحُسَيْنُ بْنُ مُيَمُّونِ الْخُنْدُوفِيُّ  
 مُحَدِّثٌ مِنْ طَبِيقَةِ الْأَعْمَاشِ رَوَى لَهُ أَبُو دَاوُدَ . قُلْتُ : وَقَدْ رَوَى عَنْ أَبِي  
 الْجُنُوبِ وَقَالَ الذَّهَبِيُّ : قَالَ أَبُو حَاتِمٍ : لَيْسَ بِقَوِيٍّ . وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ  
 الرَّغَنِبِيِّ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْخُنْدُوفِيُّ الثَّوْرِيُّ لَهُ ذِكْرٌ وَقَالَ الْحَافِظُ : لَا  
 أَعْرِفُهُ . قَالَ أَبُو عَمْرٍو : الْخُنْدُوقَةُ وَالنَّعْثَلَةُ : أَنْ يَمَشِيَ الرَّجُلُ  
 مُفَاجِئًا وَيَقْلِبَ قَدَمَيْهِ كَأَنَّه يُغْرِفُ بِهِمَا وَهُوَ مِنَ التَّبَخُّرِ  
 وَخَصَّ بَعْضُهُمْ بِهَا الْمَرَأَةَ . وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : الْخُنْدُوقَةُ  
 كَالهَرُوْلَةِ . وَخُنْدُوفَ : أَسْرَعُ . وَخُنْدُوفَ : انْتَسَبَ إِلَى خُنْدُوفٍ قَالَ  
 رُوَيْبَةُ : .

" إِنْ إِيَّاهُ إِذَا مَا خَنَدَفَ الْمُسَمِّي وَخَنَدَفَ : اخْتَلَسَ بِسُرْعَةٍ .

خ ن ض ر ف .

الْخَنَدَفُ ضَرْفٌ كَجَحْمَرٍ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَصَاحِبُ اللِّسَانِ وَقَالَ ابْنُ السِّكِّيتِ هِيَ : الْمَرْأَةُ الضَّخْمَةُ اللِّحْيَةُ الْكَبِيرَةُ الثَّدْيَيْنِ . قلتُ : وهذا قد سبق له في " خَضْرَفَ " بعينه والنون زائدة وإيراده ثانياً يؤهيمُ أصالةَ النونِ وهذا تكررُ .

خ ن ط ر ف .

الْخَنَدَفُ طَرْفٌ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَصَاحِبُ اللِّسَانِ قَالَ اللِّيْثُ : هِيَ الْعَجُوزُ الْفَانِيَّةُ وَقَدْ سَبَقَ لِلْمُصَنِّفِ هَذَا بِعَيْنِهِ وَسَبَقَ الْبَحْثُ فِيهِ فَرَاغُهُ فَهُوَ تَكَرَّرُ .

خ ن ط ر ف .

كَالْخَنَدَفِ بِالطَّاءِ وَقَدْ أَهْمَلَ الْجَوْهَرِيُّ هُنَا وَأَوْرَدَهُ فِي السُّلْطَانِيَّةِ . أَوِ الثَّلَاثَةُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ وَقَدْ تَقَدَّمَ الْبَحْثُ فِيهِ فِي الثَّلَاثِيَّةِ فَرَاغُهُ .

خ ن ف .

الْخَنَيْفُ كَأَمِيرٍ : أَرَادَ الْكَتَّانُ وَالْجَمْعُ : خُنْفٌ بضمَّ تَيْنٍ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : " أَنْ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ تَخَرَّ قَتُّ عَدَا الْخُنْفُ وَأَحْرَقَ بِطُونَنَا التَّمْرُ " . أَوِ الْخَنَيْفُ : ثَوْبٌ أَبْيَضٌ غَلِيظٌ مِنْ كَتَّانٍ وَلَا يَكُونُ إِلَّا مِنْ كَتَّانٍ نَقَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَأَنْشَدَ الصَّاعِقَانِيُّ لِأَبِي زُبَيْدٍ الطَّائِي : .

وَأَبَارِيْقُ شَيْهٌ أَعْنَقَ طَيْرِ ال... ماءٍ قد جيبَ فَوْقَهُنَّ خَنَيْفُ